

مسألة في الورثة 2 - الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

كانت بجوار الارض الموضحة سابقا. ارض سكنية اخرى كان يمتلكها اشخاص واقاموا عليها غرفة من الحجر اندثر هذه الغرفة واهلها لا زالوا على قيد الحياة ومعروفة هذه الارض والغرفة المندثرة باسمهم ثم جاءت امرأة لا تنتسب الى اصحابها - 00:00:00 هذه هي الاولين فبنت لها منزلا من القش واحاطت الارض بسور ايضا من القش ومكث فترة طويلة بها ثم ارادت ان ترحل عنها من والدي بثمان قليل من النقود ورحلت. وبعد ذلك جاءنا اصحاب الارض الاولين وقالوا هذه الارض جاءنا اصحاب الارض - 00:00:20 الاولون وقالوا هذه الارض لنا ونحن اول من سكنها وبنى فيها ثم قرروا ان يمنحوها لي انا كهدية بموجب اقرار منهم بذلك وبعلم من والدي ولم يعارض في هذا. فهل الارض ملك لملكها السابقين قبل المرأة وبموجب تنازلهم عنها تصبح - 00:00:40 ملكا لي تخصني دون غيري من الورثة ام انها ملك للمرأة التي بنت فيها بعدهم ثم باعتها من والدي وتصبح ملكا لجميع الورثة علما ان والدي كان على علم بتنازل سكانها الاولين لي ولم يعارض في ذلك فهل عليه اثم في هذا ام لا؟ اه الجواب الاصل - 00:01:00 في هذا الموضوع هو التأكد من الشخص الذي يملك هذه الارض ملكا شرعيا. اما التسمي عليها بالملك سواء كان من جهة لاهلها الاصليين الذين ذكرتهم او كان من جهة المرأة او كان من جهة انتقال هذه الارض الى ابيك بموجب العقد بينه وبين - 00:01:20 بين المرأة فهذه الامور لا يمكن ان يبنى عليها القول بتحديد من يملك او من يكون مالكا لهذه الارض على هذا الاساس لابد من الرجوع الى محكمة البلد التي انتم فيها من اجل ان يقرر المالك الاصلي في هذه الارض واذا - 00:01:40 قرره حينئذ ينظر بعد ذلك الامور التي ترتبت على هذا وبالله التوفيق. بارك الله فيكم - 00:02:00